

قانون رقم «12» لسنة 1989 م

بشأن إعفاء البضائع ذات المنشأ

العربي من الضرائب الجمركية

مؤتمر الشعب العام ،،

بعد الاطلاع على اعلان قيام سلطة الشعب ،،

وعلى القانون رقم «9» لسنة 1984 م في شأن تنظيم المؤتمرات الشعبية،

وعلى القانون رقم «67» لسنة 72 م ، بإصدار قانون الجمارك ،

وعلى قرارات المؤتمرات الشعبية الاساسية في دور انعقادها العادي الثاني لعام 1988 م التي صاغها الملتقى العام للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية « مؤتمر الشعب العام » في دور انعقاده العادي الخامس عشر لعام 1398 و.ر الموافق 1989م في الفترة من 25 رجب 1398 و.ر الى 2 شعبان 1398 و.ر الموافق من 2 الميخ 89م الى 9 الميخ 89 م ،

صيغ القانون الاتي

المادة الاولى :

تعفى من الضرائب الجمركية البضائع ذات المنشأ العربي الموردة الى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى .

المادة الثانية :

تضع اللجنة الشعبية العامة للخزانة الشروط والضوابط المنظمة للإعفاء المنصوص عليه في المادة السابقة .

المادة الثالثة :

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

مؤتمر الشعب العام

صدر في 2 شعبان 1398 و.ر

الموافق 9 الميخ 1989 م